

ROYAUME DU MAROC



Le Ministre

المملكة المغربية



الوزير

قرار وزير الاقتصاد والمالية  
بمشاركة تنظيم اللعبة  
المسماة "العبة رقمية"

وزير الاقتصاد والمالية،

بناء على مقتضيات العامة للقانون رقم 71-23 الصادر بتاريخ 13 ذو القعدة 1391 [31 دجنبر 1971] بشأن اليانصيب الوطني وأنواع اليانصيب المرخص فيها ؛

بناء على المرسوم رقم 2.72.310 الصادر بتاريخ 14 جمادى الأولى 1392 [26 يونيو 1972] بتحديد شروط تسيير اليانصيب الوطني وتنظيمه ومراقبته ولا سيما المادة الثانية منه ؛

يقرر ما يلي :

المادة الأولى  
الغرض

يكن الغرض من هذا القرار في تعريف وتحديد القواعد والشروط والكيفيات المنظمة للعبة المسماة "العبة رقمية"؛ مع التأكيد على أن التسمية التجارية تبقى من صلاحية شركة تسيير اليانصيب الوطني المطلقة والتي يمكنه تغييرها في أية لحظة. ---

المادة الثانية  
وصف اللعبة

تنظم شركة تسيير اليانصيب الوطني لعبة تُدعى "العبة رقمية". ---  
تصدرها في عدة أصناف، التسمية التجارية تبقى من صلاحية شركة تسيير اليانصيب الوطني.  
تعتبر اللعبة "العبة رقمية" لعبة معاوضة. ويكمن مبدؤها في المشاركة على تشكيلة أو عدة تشكيلات حسب قواعد كل صنف والتي تم تسجيلها من طرف الموقع المركزي المعلوماتي لشركة تسيير اليانصيب الوطني. تحدد الأرقام الفائزة عن طريق القرعة بسحب ثلاثة أرقام أو أكثر من بين الأرقام الممكنة حسب قواعد كل صنف  
تتوفر كل "العبة رقمية" على معامل تقديري للربح مختلف باختلاف نوع المشاركة .

يتم تحديد المعامل التقديري للربح بمناسبة كل سحب على حدى ويتم نشره خلال الأوقات المفتوحة لتسجيل المشاركات

ويتم تحديد قواعد كل صنف، عدد المراتب، الأرباح والتسمية التجارية على شكل ملحق لهذا القرار تصدره شركة تسيير اليانصيب الوطني

### المادة الثالثة المشاركة في اللعبة

يمكن لأي لاعب أن يشارك في سحب أو عدة سحبيات "لعبة رقمية"، إما باستعمال قسيمة المشاركة الموضوعية بالمجان رهن إشارة اللاعبين في نقط البيع المعتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني التي تمنح إمكانية اختيار الأرقام، وإما بالاستعانة بنظام التوليد العشوائي للتشكيلات المسمى نظام "فلاش". كما يمكن المشاركة بواسطة أية تكنولوجيا جديدة [المطراف المحمول، الأنترنت...] وفق الكيفيات المعينة في المادة الثانية عشر من هذا القرار.

#### 1.3. المشاركة بواسطة القسيمة

1.1.3. توضع رهن إشارة اللاعبين على مستوى نقاط البيع المعتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني قسيمات لعبة "لعبة رقمية" والتي تتضمن كل واحدة منها :

- شبكة أو عدة شبكات كل شبكة تضم 20 خانة أو أكثر مرقمة من 1 إلى 20 أو أكثر حسب كل صنف

- أنواع المشاركات تتضمن على الخصوص ما يلي

GNT : المشاركة برقم واحد يعلن فائزا إذا تم سحبه في المرتبة الأولى

PLC : المشاركة برقم واحد يعلن فائزا إذا تم سحبه في المرتبة الأولى أو الثانية أو الثالثة

JUG : المشاركة برقمين يعلن فائزا إذا تم سحبهما في المرتبة الأولى و المرتبة الثانية يؤخذ بعين الاعتبار ترتيبهما

JUP : المشاركة برقمين يعلن فائزا إذا تم سحبهما في المرتبة الأولى و المرتبة الثانية لا يؤخذ بعين الاعتبار ترتيبهما

ORD : المشاركة بثلاثة أرقام يعلن فائزا إذا تم سحبهما في المرتبة الأولى و المرتبة الثانية و المرتبة الثالثة يؤخذ بعين الاعتبار ترتيبهما

DES : المشاركة بثلاثة أرقام يعلن فائزا إذا تم سحبهما في المرتبة الأولى و المرتبة الثانية و المرتبة الثالثة لا يؤخذ بعين الاعتبار ترتيبهما

.....

- مضاعف المشاركة

- الانخراط في سحبيات متتالية

إن أنواع المشاركات وشكل القسيمة يختلف على حسب كل صنف

2.1.3. لملء كل مشاركة، يجب وضع خط داخل الخانات التالية :

- نوع المشاركة

- الأرقام التي يريد الاشتراك بها المطابقة لنوع المشاركة

- مضاعف المشاركة
- عدد السحوبات المتوالية التي يريد الاشتراك فيها

3.1.3. يجب تعليم الخطوط الموضوعة داخل الخانات بالأسود أو الأزرق باستثناء أية علامة أخرى. لا يوجد سوى نوع واحد من القسيمات لكل صنف. يمكن تقديم نفس القسيمة عدة مرات للتسجيل ويمكن استعمالها من جديد لعدة سحوبات.

- 4.1.3. وحدها هذه القسيمات يمكن استعمالها من أجل المشاركة في اللعبة عبر تسجيل شبكة أو عدة شبكات بواسطة مطراف نقطة البيع المعتمد من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني سبق للاعب أن قام بملئها. هذه القسيمات عبارة عن دعوات للعبة مخصصة فقط لهذا التسجيل.
- 5.1.3. لا ينبغي طي القسيمات المقدمة للتسجيل أو تشويهاها أو تكميشها أو تمزيقها ويجب ألا تتضمن أية بيانات أو علامات مضافة.
- 6.1.3. ليس للمعلومات الواردة في القسيمة أية قيمة تعاقدية.

7.1.3. يمكن المشاركة في اللعبة أيضا مباشرة بواسطة المطراف المعلوماتي لنقطة البيع المعتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني.

### 2.3. المشاركة بواسطة نظام "فلاش"

1.2.3. يمكن المشاركة في اللعبة بواسطة نظام "فلاش" على القسيمة عبر المطراف المعلوماتي لنقطة البيع المعتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني أو بواسطة أية تكنولوجيا جديدة [المحمول، الأنترنت...] وفق الكيفيات المنصوص عليها في المادة الثانية عشر من هذا القرار.

2.2.3. يفضل نظام "فلاش"، يمكن للاعب أن يطلب من المسؤول عن نقطة البيع [في حالة اختيار المشاركة عبر المطراف المعلوماتي لنقطة البيع المعتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني] أو بملء الخانة المخصصة لهذا الغرض. يقوم نظام "فلاش" بالتوليد العشوائي لتشكيلة أو عدة تشكيلات موافقة لطلبه تتيح المشاركة في سحب "العبة رقمية" الذي تكون المشاركة الخاصة به في طور التأكد.

### المادة الرابعة

#### توصيل اللعب

1.4. يسلم توصيل اللعب، من طرف المسؤول عن نقطة البيع بعد نشره وطبعه بواسطة المطراف المعلوماتي لنقطة البيع، ويتم التسليم المذكور للاعب بعد تسجيل اللعبات عبر النظام المعلوماتي المركزي للألعاب التابع لشركة تسيير اليانصيب الوطني مقابل دفع مبلغ المشاركة.

2.4. يتضمن التوصيل على الخصوص ما يلي :

- أرموزة شركة تسيير اليانصيب الوطني واسم صنف اللعبة
- في حالة المشاركة عبر نظام "فلاش"، يتم إضافة بيان "فلاش"
- تاريخ وساعة تسجيل اللعبة وعدد السحوبات المختارة

- الرقم المقابل لنقطة التسجيل
  - الرقم التسلسلي
  - التشكيلة أو التشكيلات المختارة
  - تاريخ أو تواريخ [البداية والنهاية] سحب أو سحبات "لعبة رقمية" التي شارك فيها التوصيل
  - المبلغ الإجمالي للمشاركة في اللعبة
  - رقم السحب [الرقم الأول والأخير].
- يجب أن يتضمن هذا التوصيل في جزئه السفلي رمزا موازيا ورقم تعريف ورقم مراقبة.

3.4. بمجرد تسليم التوصيل من طرف مسير نقطة البيع، يجب على اللاعب التأكد على الفور بأن البيانات الواردة في التوصيل مطابقة لاختياراته.

- 4.4. كل توصيل خضع لأي تعديل كيفما كان بعد التسجيل يتم إلغاؤه دون المساس بالمتابعات المنصوص عليها في التشريعات الجاري بها العمل.
- 5.4. تبقى التواصيل المسلمة للمشاركين بعد التسجيل في ملكية شركة تسيير اليانصيب الوطني. لا يمكن استعمالها لأي غرض آخر سوى الأغراض المنصوص عليها في هذا القرار عدا موافقة صريحة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني.

#### المادة الخامسة المشاركات

بغض النظر عن كيفية المشاركة [بالتضمين اليدوي عبر المطراف المعلوماتي المعتمد من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني أو عبر الأنترنت أو بواسطة أية تكنولوجيا جديدة (المحمول، الأنترنت...)] أو عدد الأرقام المختارة في الشبكة أو عدد الشبكات المختارة، يختار اللاعب مبلغ المشاركة الذي قد يكون بضاعف 2، أو 3، أو 4 أو 5 أو 10، أو 50 أو 100 مرات ثمن المشاركة الوحيدة. يجب على كل لاعب أن يؤكد اختياره بوضع خط داخل الخانة المقابلة المخصصة لهذا الغرض في قسيمة اللعبة.

يمكن للاعب الذي يستعين بنظام "فلاش" أن يؤكد اختياره للمسؤول عن نقطة البيع [في حالة اختيار المشاركة عبر المطراف المعلوماتي لنقطة البيع المعتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني] أو يُعلم على الخانة المخصصة لهذا الغرض [بغض النظر عن كيفية المشاركة].

في حالة الانخراط، يكون المبلغ المتعين على اللاعب أن يؤديه موافقا لمبلغ المشاركة الوحيدة مضروبا في عدد الشبكات الملعوبة مضروبا في عدد السحوبات التي يرغب اللاعب في الانخراط فيها.

#### المادة السادسة تسجيل الألعاب على الموقع المركزي المعلوماتي لشركة تسيير اليانصيب الوطني

1.6. أيام وساعات تسجيل الألعاب

1.1.6. لا يجوز للاعب ان يشارك إلا في سحب "لعبة رقمية" التي تكون قيد التسجيل. ويمكن الحصول على أيام وساعات تسجيل الألعاب المحدودة برسم السحب الموالي في كل نقطة بيع مرخصة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني.  
ولا يمكن مباشرة التسجيل والختم المعلوماتي للمعلومات بعد التواريخ والأوقات التي تصرح بها شركة تسيير اليانصيب الوطني.

2.1.6. لا يمكن أن تشارك التشكيلات الملعبية في سحب "لعبة رقمية" إلا بعد تسجيلها وفق الشروط المنصوص عليها في هذا القرار عبر النظام المعلوماتي لألعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني والختم المعلوماتي للمعلومات المتعلقة بها.

## 2.6. تسجيل وتوصيل اللعبة

1.2.6. تعد شروطا أساسية لتكوين العقد بين اللاعب و شركة تسيير اليانصيب الوطني حيازة توصيل اللعبة الصادر وفق أحكام المادة الرابعة من هذا القرار وكذا التسجيل والختم بواسطة الحاسوب للمعلومات المذكورة في توصيل اللعبة.

2.2.6. في حالة نشوء منازعة بين اللاعب و شركة تسيير اليانصيب الوطني على إثر اختلاف بين المعلومات الواردة في توصيل اللعبة وبين المعلومات المسجلة والمختومة بالحاسوب من قبل شركة تسيير اليانصيب الوطني، لا يُعْتَدُّ إلا بهذه المعلومات الأخيرة وحدها.

3.2.6. لا يُشارك في السحوبات أي توصيل لعبة تم تسليمه يتضمن معلومات غير مطابقة لأحكام هذا القرار، أو التي لم تختتم بالحاسوب من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني طبقا لمقتضيات المادة السادسة، لأي سبب كان.

## 3.6. الإلغاءات

لا تُشارك في السحوبات المعنية المشاركات المنجزة لدى نقطة بيع مرخصة كانت موضوع عملية إلغاء والتي تم تسجيل معلومات الإلغاء المتعلقة بها وختمها بالحاسوب من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني قبل عمليات تسجيل الألعاب السابقة لسحب "لعبة رقمية".

### المادة السابعة

#### سحوبات لعبة "لعبة رقمية"

1.7. يتم كل يوم إجراء سحب أو عدة سحب في الساعات المحددة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني.

2.7. تتم سحب لعبة "لعبة رقمية" بوسيلة معلوماتية لاسيما بواسطة توليد عشوائي للأرقام بتعيين تصادفي ثلاثة أرقام أو أكثر من بين الأرقام المحتملة من بين الأرقام الممكنة حسب كل صنف يمكن لشركة تسيير اليانصيب الوطني عرض السحب كل صنف على حدى على شكل صور متحركة ثلاثية الأبعاد على شاشة نقط البيع المعتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني

3.7. يُعتد فقط بنتائج السحوبات المنقولة على الدعامات المضمونة والمختومة والمؤرخة بالحاسوب.

### المادة الثامنة الأرباح

#### تحديد مراتب الأرباح

إن عدد مراتب الأرباح تطابق على الأقل عدد أنواع المشاركات لكل لعبة يتم تحديد المعامل التقديري للربح و الأرباح بالنسبة لكل "العبة رقمية" و كل مشاركة، بحيث يقوم النظام المعلوماتي بإدخالها أوتوماتيكيا لكي تكون مطابقة لنسبة الأرباح النظرية العائدة للفائزين.

1.8. يتم الإعلان عن تشكيلة الأرقام الفائزة بلعبة "العبة رقمية" و يتم توزيع المبلغ المخصص لمرتبة من المراتب الذي يساوي مبلغ المشاركة مضروب في المعامل التقديري للربح المشار إليه بمناسبة كل سحب إلى حصص متساوية حسب نوع المشاركة ومبلغ المشاركة مجبورة إلى الدرهم الأدنى

إن نسبة الأرباح النظرية العائدة للفائزين يمكن أن تتجاوز 60 بالمائة. لشركة تسيير اليانصيب الوطني الصلاحية الكاملة لتحديد سقف الأرباح الموزعة على الفائزين لكل مشاركة أو في سحب من السحوبات عبر لنظامها المعلوماتي

2.8. عند تغيير أنواع المشاركات أو جدول الأرباح عن كل مرتبة أو تغيير مبلغ المشاركة بالشبكة أو نسبة الأرباح النظرية العائدة للفائزين، تكون أنواع المشاركات أو الأرباح المطبقة عن المرتبة أو عن مبلغ المشاركة أو نسبة الأرباح النظرية العائدة للفائزين هي تلك المعمول بها عند تاريخ السحب. يتم تعديل أنواع المشاركات أو الأرباح عن المرتبة أو مبلغ المشاركة بالشبكة أو نسبة الأرباح النظرية العائدة للفائزين فقط بموجب قرار المدير العام لشركة تسيير اليانصيب الوطني قبل أخذ تسجيل المشاركات في الألعاب المعنية بهذه الأحكام ويتم إعلان التغيير بعد إعلام المراقب بأية وسيلة تراها شركة تسيير اليانصيب الوطني أنها مناسبة.

3.8. إن الأرباح المتعلقة بمختلف المراتب لا تعتبر تراكمية برسم سحب من السحوبات. وكل تشكيلة أرقام فائزة لا يمكن أن تستفيد سوى من ربح واحد حيث إن كل تشكيلة لا تفوز إلا بالجائزة التي تكون قيمتها هي الأكبر

### المادة التاسعة نشر النتائج

يمكن لشركة تسيير اليانصيب الوطني أن يُعلن للعموم نتائج سحوبات "العبة رقمية" بأية وسيلة تراها ملائمة.

### المادة العاشرة أداء الأرباح

1.10 يمكن لأي مشارك أن يُعلم بأن توصيله هو الفائز في سحب "العبة رقمية"، لدى نقطة بيع معتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني أو لدى مركز أداء من مراكز شركة تسيير اليانصيب الوطني.

2.10 تؤدي الأرباح فقط مقابل تسليم التوصيل المطابق تمام المطابقة، بمعنى أنه يجب أن يكون كاملاً غير ممزق، بعد التحقق من صحته وعدم لغيانه وبعد التحقق من أن هذا التوصيل لم يستفد قبل من أي أداء بواسطة المعلومات المسجلة على الموقع المركزي المعلوماتي لألعاب لشركة تسيير اليانصيب الوطني والتي تكون وحدها ذات مصداقية في مجال أداء الحصص.

3.10 تؤدي في جميع نطق البيع المرخصة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني الربح أو الأرباح المتعلقة بنفس التوصيل والتي يكون مبلغها مساويا لمبلغ 1.000 درهم أو أقل منه.

4.10 تؤدي أرباح "العبة رقمية" المتعلقة بنفس التوصيل والتي يتراوح مبلغها بين 1.000 درهم و50.000 درهم في جميع مراكز الأداء التابعة لشركة تسيير اليانصيب الوطني او من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني نفسها.

5.10 تؤدي فقط من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني الأرباح المتعلقة بتوصيل يفوق مبلغه 50.000 درهم . تختار شركة تسيير اليانصيب الوطني كيفية الأداء. في حالة الأداء بواسطة الشيك، يجب على الفائز أن يخبر شركة تسيير اليانصيب الوطني بالإسم المتعين تحرير الشيك لأمره.

#### المادة الحادية عشر

##### آجال الأداء، اللغيان، الأرباح غير المطالب بها

1.11 تؤدي حصص "العبة رقمية" في أقرب الآجال التي تلي نهاية السحب داخل الشهرين المواليين لوضع الحصص رهن الأداء وذلك تحت طائلة سقوط الحق.

2.11 يتم دفع الحصص التي لم تؤدي في الآجال المحددة في الفقرة 1.11 في الصندوق الاحتياطي يمكن تخصيصه لدفع أرباح استثنائية نقداً أو عينا. يمكن أيضاً تخصيص الصندوق الاحتياطي هذا للتغطية الجزئية أو الكلية للرصيد السلبي المحتمل لعوض العبة [نسبة الأرباح العائدة للفائزين أعلى من النسبة النظرية]. سيتم أيضاً تزويد الصندوق الاحتياطي بالمجبورات للدرهم الأدنى.

يتحقق مراقب اليانصيب الوطني من العمليات المقيدة في الصندوق الاحتياطي هذا.

#### المادة الثانية عشر

##### المشاركات عبر الأنترنت وعبر التكنولوجيا المتحركة

1.12 يمكن أيضاً المشاركة في لعبة "العبة رقمية" بواسطة ولوج موقع الأنترنت أو أي موقع أو قناة تفاعلية أخرى، بما في ذلك المطارف المحمولة ،

2.12 إن إمكانيات المشاركات في العبة الموصوفة في المادة الثالثة متيسرة على الأنترنت وعلى أية قناة تفاعلية أخرى، بما فيها المطارف المحمول [وفق التعيين الوارد في الفقرة 1.3] مع مراعاة الشروط الخاصة المشار إليها في هذا القرار وفي الشروط العامة لألعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني المتاحة على الأنترنت أو على أي قناة تفاعلية أخرى. يتم سن هذه الشروط العامة من طرف المدير العام لشركة تسيير اليانصيب الوطني وتوضع رهن إشارة العموم، بعد إخبار المراقب، بأية وسيلة تترتبها شركة تسيير

اليانصيب الوطني ملائمة. كما يمكن تعديل الشروط العامة المذكورة في أية لحظة بموجب قرار صادر عن المدير العام لشركة تسيير اليانصيب الوطني و توضع رهن إشارة العموم، بعد إخبار المراقب، بأية وسيلة ترتئها شركة تسيير اليانصيب الوطني.

3.12. لا يُمكن إلغاء مشاركة في الألعاب التي تمت عبر الأنترنت أو عبر أية قناة تفاعلية أخرى، بما فيها أي مطراف محمول.

4.12. لا تطبق مقتضيات المواد 4، 6، 10، 11 و 13 من هذا القرار على المشاركات في الألعاب عبر الأنترنت أو أية قناة تفاعلية أخرى بما فيها المطراف المحمول، والتي نصت عليها الشروط العامة المذكورة آنفاً.

5.12. يُعد التسجيل والختم المعلوماتي من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني للمشاركات في الألعاب عبر الأنترنت أو عبر أية قناة تفاعلية أخرى، بما فيها المطراف المحمول، شرطاً أساسياً لتكوين العقد بين اللاعب و شركة تسيير اليانصيب الوطني. في حالة منازعة بين اللاعب و شركة تسيير اليانصيب الوطني تتعلق باختلاف بين المعلومات الواردة على شاشة اللاعب الذي شارك في الألعاب على الأنترنت أو على أية قناة تفاعلية أخرى بما فيها المطراف المحمول، وبين المعلومات المسجلة والمختومة بالحاسوب من قِبل شركة تسيير اليانصيب الوطني ، لا يتم الاعتداد إلا بهذه المعلومات الأخيرة وحدها. وتعتبر المعلومات الواردة على شاشة اللاعب أو تلك الواردة على نسخة الشاشة المطبوعة على الورق تعتبر معلومات على سبيل الإخبار لا يمكن أن يُعْتد بها ضد أحكام هذا القرار.

6.12. يتم أداء الأرباح طبقاً للتشريع والتنظيم الجاري بهما العمل وفق الشروط العامة لألعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني المتاحة على الأنترنت أو على أية قناة تفاعلية أخرى بما فيها المطراف المحمول.

### المادة الثالثة عشر

#### المطالبات

1.13 لا يمكن تحميل المسؤولية لشركة تسيير اليانصيب الوطني برسم أي ضرر ناتج إما عن عطب تقني أو أي تعطيل للنظام الآلي لمعالجة البيانات أو عن صعوبات يكون مصدرها شبكة إرسال المعطيات أو انقطاع مؤقت أو توقف نهائي للعبة أو أي فعل خارج عن إرادته.

2.13 ترسل كتابة إلى مقر شركة تسيير اليانصيب الوطني كافة المطالبات، لاسيما تلك المتعلقة بالمشاركات في الألعاب أو التواصل أو تسجيل الألعاب أو السحوبات أو النتائج أو أداء الأرباح. بالنسبة للمشاركات في الألعاب المنجزة في نقط البيع المرخصة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني يجب أن يُضَمَّ التوصل إلى رسالة المطالبة. كما يجب إرسال الشكايات قبل انصرام أجل سقوط الحق المشار إليه في المادة الحادية عشر من القرار، بحيث تكون لدمغة البريد قوة إثباتية. ولن تقبل أية شكاية بعد هذا الأجل.

بالنسبة للمشاركات في الألعاب التي تمت عبر الأنترنت أو التكنولوجيا المتحركة، يتعين إرسال الشكايات قبل انصرام أجل سقوط الحق المشار إليه في التنظيم العام لألعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني المتاحة على الأنترنت وتكنولوجيا المحمول. لن تقبل أية شكاية بعد انصرام هذا الأجل.



علاوة على ذلك، كل مكتوب يكون موضوع مطالبة يتعين أن يشير إلى الإسم الشخصي والإسم العائلي للمرسل وعنوانه المضبوط ويتضمن أيضا عرضا واضحا لموضوع الشكاية.

إذا لم يتم احترام أحد الشروط المذكورة، لن يتم أخذ الشكاية بالاعتبار من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني.

#### المادة الرابعة عشر الإذعان

إن المشاركة في عملية السحب للعبة "العبة رقمية" تعني الإذعان لهذا القرار و قبول الشروط العامة لألعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني المتوفرة على الأنترنت أو على أي قناة تفاعلية أخرى بما فيها المطراف المحمول.

#### المادة الخامسة عشر التعديلات

يُمكن أن يخضع هذا القرار لتعديلات بموجب ملحق تعديلي محرر من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني يصادق عليه وزير الاقتصاد والمالية.

#### المادة السادسة عشر ضياع، سرقة، إتلاف تذكرة اللعبة

لا تعترف شركة تسيير اليانصيب الوطني سوى بمالك واحد لتذكرة اللعبة وهو حاملها. في حالة سرقة تذكرة اللعبة أو ضياعها أو إتلافها ، لن تقبل أية شكاية.

#### المادة السابعة عشر تطبيق القرار

يسند للمدير العام لشركة تسيير اليانصيب الوطني والمراقب، كل واحد فيما يخصه، تطبيق هذا القرار.

حرر في الرباط بتاريخ ---

29 يونيو 2016

وزير الاقتصاد والمالية

امضاء: محمد بوسعيد